

أحكام القرآن

. @ 599 @

السادس أكل الأطعمة الكريهة الرائحة .

السابع التبديل بأزواجه .

الثامن نكاح امرأة تكره صحبتها .

التاسع نكاح الحرة الكتابية .

العاشر نكاح الأمة وفي ذلك تفصيل يأتي بيانه في موضعه .

وأما قسم التحليل فصفي المغنم .

الثاني الاستبداد بخمس الخمس أو الخمس .

الثالث الوصال .

الرابع الزيادة على أربع نسوة .

الخامس النكاح بلفظ الهبة .

السادس النكاح بغير ولي .

السابع النكاح بغير صداق .

وقد اختلف العلماء في نكاحه بغير ولي وقد قدمنا أن الأصح عدم اشتراط الولي في حقه

وكذلك اختلفوا في نكاحه بغير مهر فإعلم .

الثامن نكاحه في حالة الإحرام ففي الصحيح أنه تزوج ميمونة وهو محرم وقد بيناه في مسائل

الخلافة .

التاسع سقوط القسم بين الأزواج عنه على ما يأتي بيانه في قوله (! !) الأحزاب 51 .

العاشر إذا وقع بصره على امرأة وجب على زوجها طلاقها وحل له نكاحها .

قال القاضي هكذا قال إمام الحرمين وقد بينا الأمر في قصة زيد بن حارثة كيف وقع .

الحادي عشر أنه أعتق صفية وجعل عتقها صداقها وفي هذا اختلاف بيناه في كتاب الإنصاف

ويتعلق بنكاحه بغير مهر أيضاً .

الثاني عشر دخول مكة بغير إحرام وفي حقتنا فيه اختلاف